

ما حكم نحر شاتين كل واحدة في يوم في عقبة الذكر | الشيخ

سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاح يقول لو انه نحر واحدة في اليوم السابع واخر الاخرى ان كان هذا لعذر كقلة نفقة كقلة نفقة او فنحر واحدة وقت القدرة واخر

الاخرى الى ان يجد المال هذا لا بأس به ما دام زمن الصغر اما اذا كان يفعل هذا اختيارا - 00:00:00

السبب فالراجح منع ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم حدد وقال يوم سابعه وذكر العدد معتبر ومفهوم العدد عند الاصوليين حجة على صحيح بدليل قول الله جل وعلا فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة. فلو نقص او زاد كان اثما. لان الله جل وعلا ذكر مئة جلدة.

فهذا - 00:00:20

في دلالة قوية على ان مفهوم العدد حجة. وهذا صح القولين عند الاصوليين. من الطائفة من الاصوليين يرون ان مفهوم العدد ليس بحجة. وهذا ضعيف يضطرر الانسان لان يقول فيما مسألة العقبة فانها ليس بحجة. يوم السابع ذبح قبل بعد لا فرق. ولذلك قال بعض

الفقهاء بل وقول الجمهور - 00:00:40

بالغ بعض الفقهاء قال اجمع ولا يصح هذا الاجماع. قال يذبح اليوم الرابع عشر وان يذبح اليوم الحادي العشرين وهذا في نظر لانه لم يثبت عليه دليل عن صلى الله عليه وسلم. ثم يعللون ايضا ويقولون بان مفهوم العدد ليس بحجة. وهذا غير صحيح. بل مفهوم العدد

حجة. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال يوم السابعين تتقيد - 00:01:00

يوم السابع فهو الذي عينه وحدده النبي صلى الله عليه وسلم. اذا فازت لعذر فبمادة الراتبة تفوته العذر. عملك على وجه الاختيار

فينبغي المسلم ان يفعل ذلك - 00:01:20